

قرارات وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٤٥١ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعدهله له ولائحته التنفيذية ؛
 وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدهله له ولائحته التنفيذية ؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق ؛
 وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠٦ بإنشاء فرع توثيق الحوامدية التابع لمكتب الشهر العقاري والتوثيق بالجيزة ويشمل اختصاصه قسم شرطة الحوامدية بحسب حدوده الإدارية ؛
 وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٦/١٧

قرر : **(المادة الأولى)**

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد أم خنان) - بقسم شرطة الحوامدية - يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالجيزة - ويكون مقره مكتب بريد أم خنان الكائن بقرية أم خنان - قسم شرطة الحوامدية - محافظة الجيزة ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكاني أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق الحوامدية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٠/٧/١٥
صدر في ٢٠٢٠/٧/٧

وزير العدل
المستشار / عمر مروان